

[2232-2082] إذا أقرَّ الرجل بالزنا ، هل يقام الحد عليه وعلى

المزنى بها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لو اقر الزاني اربع مرات مع ذكر حقيقة الوطء ولم يرجع عن اقراره والمرأة لم تقر فهل تحد بذلك ام

يسقط عنها الحد ما يثبت عليها الحد بكلامه ويثبت عليه هو - 00:00:00

فيثبت عليه وهي ما يبحث عنها ولا يقال يذكر لنا من هي ما يتطلب هذا. نعم - 00:00:19